[108] ولا تتوهمن مما ذكرنا عدم اعتبار أخباره رأسا، فإن له أيضا روايات معتبرة موافقة للأخبار والقواعد والأصول، وعمل بها الأعاظم والفحول، ونحن نذكر منها يسيرا من الكثير. فمنها: ما رواه في التهذيب بإسناده عن عمار بن موسى، عن مولانا أبي عبد ا عليه السلام قال: (سئل عن الرجل يكون في صلاته فيخرج منه حب القرع كيف يصنع ؟ قال: (إن كان خرج نظيفا من العذرة، فليس عليه شئ ولم ينقض وضوؤه. وإن خرج متلطخا بالعذرة، فعليه أن يعيد الوضوء. وإن كان في صلاته قطع الصلاة وأعاد الوضوء والصلاة) (1). فإن عدم النقض، مع عدم التلطخ مما يدل عليه الأخبار، عموما وخصوصا. ومثله ثبوت النقض معه في عمل الأصحاب، وحمل الشيخ عليه بعد استدلاله به، ما ورد من إطلاق وجوب الوضوء في خروجه مطلقا (2)، وتبعه المحقق في المعتبر، قال: (وهذه وإن كان سندها فطحية، إلا أنها منبهة على الاحتمال المذكور، ولأن الأصل بقاؤ الطهارة) (3). ومنها: ما رواه فيه أيضا بإسناده عنه، عن مولانا الصادق عليه السلام قال: (سألته عن المرأة يواقعها زوجها، ثم تحيض قبل أن تغتسل ؟ قال: (إن شاءت أن تغتسل غسلت، وإن لم تفعل فليس عليها شئ، فاذإ

_____ (1) التهذيب: 1 / 11 ح 20. (2) التهذيب: 1 / 11 ذيل حديث رقم 19. (3) المعتبر: 1 / 107. (*)

_____